

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية****رقم ٤١٠ لسنة ١٩٩٨****بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل****بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان****بشأن منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب****بمنطقة جنوب الهرم في مدينة الجيزة ( المرحلة الثانية )****الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٧****رئيس الجمهورية****بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :****قرار:****( مادة وحيدة )**

ووفق على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم في مدينة الجيزة ( المرحلة الثانية ) الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

**صدر برئاسة الجمهورية في ٣ شعبان سنة ١٤١٩ هـ****( الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٩٨ م )****حسني مبارك**

القاهرة في ٧ يونيو ١٩٩٨

صاحب السعادة

السيد / تاكيشى اوهارا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢٢ سبتمبر ١٩٩٧ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني لتنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم في مدينة الجيزة ( المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع » ) .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الياباني الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تقديم مزيد من المساعدة في تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى اثنين مليون ومائتين وواحد وأربعين مليون ين ( ٢,٤١,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( المشار إليها فيما يلى بـ « المنحة » ) .

٢ - تناح المنحة للاستخدام طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة موافقة السلطات المختصة في كلا الحكومتين :

## ١ - المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٩

بقيمة قدرها ثمانمائة وثلاثة وخمسين مليون ين ( ٨٥٣,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

## ٢ - المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٩ و ٣١ مارس ٢٠٠٠ بقيمة قدرها بليون واحد

وثلاثمائة وثمانية وثمانين مليون ين ( ١.٣٨٨,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين ) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء مراافق إمداد المياه لخوض توزيع المياه

رقم « ٢ » بمنطقة جنوب الهرم (المشار إليها فيما بعد معاً بـ « المراافق » ) .

(ب) المواد الازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

٢ - مع عدم الإخلال بما جاء في بص الفقرة الفرعية (١) أعلاه

وعندما ترى الحكومية ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء

المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١)

أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية

والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية

(١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالبن

الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣)

وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن الياباني لتفعيله

المستحقات المرتبطة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها

بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) ( والمشار

إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم إقرارها » ) في حساب يتم فتحه باسم حكومة

جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية الذي تحدده حكومة جمهورية مصر

العربية أو السلطة التي تحددها ( ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك » ) .

٦ - تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما

يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع

الصادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٧ - أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه

هو تلقى المدفوعات بالبن الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع

للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم

الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من

خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي

تحدددها

- ٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :
- (أ) توفير الأراضي اللازمة لإقامة المرافق وإخلاء المواقع .
  - (ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء، والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج المواقع .
  - (ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .
  - (د) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية . وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .
  - (هـ) منح الرعایا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية
  - (و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المرافق المنشآة والمنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و
  - (ز) تحمل كافة المصروفات الضرورية لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .
- (٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى . »

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .  
وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظم تقديري

وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى  
الأستاذ / ظافر سليم البشري

القاهرة في ٧ يونيو ١٩٩٨

صاحب السعادة

الأستاذ / طاهر سليم البشري

وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولي

جمهورية مصر العربية

أشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢٢ سبتمبر ١٩٩٧ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني لتنفيذ مشروع تحسين مياه الترب بمنطقة جنوب الهرم في مدينة الجيزة ( المشار إليها فيما بعد بـ « المشروع » )

كما أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الياباني الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تقديم مزيد من المساعدة في تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، منحة تصل قيمتها إلى اثنين مليون ومائتين وواحد وأربعين مليون ين ( ٢,٤١,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة » ) .

٢ - تناح المنحة للاستخدام طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة موافقة السلطات المختصة في كلا الحكومتين :

## ١ - المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٩٩ بقيمة قدرها ثمانمائة وثلاثة وخمسون مليون ين ( ٨٥٣,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

## ٢ - المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٩ و ٣١ مارس ٢٠٠٠ ، بقيمة قدرها بليون واحد وثلاثمائة وثمانية وثمانون مليون ين ( ١,٣٨٨,٠٠٠,٠٠٠ ين ) .

٣ - ( ١ ) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين ) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء مرافق إمداد المياه لخوض توزيع المياه رقم ٢ بمنطقة جنوب الهرم ( المشار إليها فيما بعد معاً بـ « المرافق » ) .

(ب) المواد الضرورية الازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبنـى اليابانـى مع رعـايا يابـانيـين لـشـراء المنتـجـات والـخدـمات المشار إلـيـها فى الفـقرـة (٣) . وتقـوم حـكـومة اليـابـان بـاقـرارـ هذه العـقـود لـتصـبـع صـالـحة لـالـمنـحة .

٥ - (١) تنفذ حـكـومة اليـابـان المنـحة بـأـدـاء مدـفـوعـات بالـبـنـى اليـابـانـى لـتـغـطـية المستـحـقات المـتـرـتبـة عـلـى حـكـومة جـمـهـورـية مصرـ العـربـيـة أو السـلـطـة التـي تحـدـدـها يـقـتضـى العـقـود التـي تمـ إـقـرارـها طـبقـاً لـما نـصـ عـلـيـه فـي الفـقرـة «٤» (ـ والمـشارـ إليهاـ فيما يـلىـ بــ «ـ العـقـود التـي تمـ إـقـرارـهاـ»ـ )ـ فـي حـسـابـ يتمـ فـتحـه باـسـم حـكـومة جـمـهـورـية مصرـ العـربـيـة فـي أحدـ البنـوك اليـابـانـيـة الـذـي تحـدـدـها حـكـومة جـمـهـورـية مصرـ العـربـيـة أو السـلـطـة التـي تحـدـدـهاـ (ـ وـيـشارـ إـلـيـهـ فـيـماـ بـعـدـ بــ «ـ البنـكـ»ـ)ـ .

٦ - تـنـمـ المـدـفـوعـاتـ المـشارـ إـلـيـهاـ فـيـ الفـقرـةـ الفـرعـيةـ (١)ـ أـعلاـهـ عـنـدـماـ يـتـقدـمـ البـنـكـ بـطـلـبـاتـ السـدادـ إـلـىـ حـكـومةـ اليـابـانــ يـقـتضـىـ تـفـريـضـ بـالـدـفـعـ صـادـرـ مـنـ حـكـومةـ جـمـهـورـيةـ مصرـ العـربـيـةـ أوـ السـلـطـةـ التـيـ تحـدـدـهاـ .

٧ - أـنـ الغـرضـ الـوـحـيدـ لـلـحـسـابـ المـشارـ إـلـيـهـ فـيـ الفـقرـةـ الفـرعـيةـ (١)ـ أـعلاـهـ هوـ تـلـقـىـ المـدـفـوعـاتـ بـالـبـنـىـ اليـابـانـىـ منـ حـكـومةـ اليـابـانــ وـالـقـيـامـ بـالـدـفـعـ للـرـعـاياـ اليـابـانـيـنـ الـذـينـ هـمـ أـطـرافـ فـيـ العـقـوهـ التـيـ تمـ إـقـرارـهاـ ،ـ وـيـتمـ الـاتـفاـقـ عـلـىـ التـفـاصـيلـ الإـجـرـائـيـةـ الـخـاصـةـ بـدـائـنـيـةـ وـمـديـونـيـةـ الـحـسـابـ مـنـ خـلـالـ مشـاورـاتـ بـيـنـ البـنـكـ وـحـكـومةـ جـمـهـورـيةـ مصرـ العـربـيـةـ أوـ السـلـطـةـ التـيـ تحـدـدـهاـ .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير الأراضي اللازمة لإقامة المرافق وأخلاق المواقع

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج المواقع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(هـ) منع الرعایا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المرافق المنشآة والمنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصروفات الضرورية لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدییر المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يعنى به أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحزة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى . « وإنى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى .

## تاكيشى أوهارا

سفير فوق العادة ومبفوض عن اليابان  
لدى جمهورية مصر العربية

**قرار وزير الخارجية****رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٨****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم . ٤١ الصادر بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٢ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل ، بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم في مدينة الجيزة ( المرحلة الثانية ) ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٧ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٢ :

**قرار:**

**( مادة وحيدة )**

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب بمنطقة جنوب الهرم في مدينة الجيزة ( المرحلة الثانية ) ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٧ :

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٨/١٢/٦

صدر بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٥

**وزير الخارجية**

**شمس الدين**